

سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العلامة عبدالرحمن العجلان

| 973 كتاب الجنائز 01 |

عبدالرحمن العجلان

نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد. سُمِّ الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين يقول المؤلف رحمه الله تعالى في كتاب الجنائز - [00:00:00](#)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نفس المؤمن معلقة بيديه حتى يقضى عنه نفس المؤمن معلقة بيديه حتى يقضى عنه رواه احمد والترمذى وحسنه - [00:00:27](#)

هذا الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال نفس المؤمن معلقة بيديه حتى يقضى عنه رواه احمد والترمذى وحسنه قال صاحب المحرر رواه احمد وابن ماجة - [00:00:51](#)

وابو يعلى والترمذى وحسنه وقال الشوكاني رحمه الله رجال اسناده ثقات الا عمر بن ابي سلمة بن عبد الرحمن واصدق يخطى وقد تابعه الزهري عن ابي سلمة عن ابن حبان في صحيحه - [00:01:18](#)

وقد صححه الحاكم وافقه الذهبي كما صححه ابن حبان وابو ابي حيان وابو نعيم وقد صححه الحاكم وفوق قوافقه الذهبي كما صححه ابن حبان وابو نعيم هذا الكلام من المؤلف رحمه الله تعالى - [00:01:43](#)

يعطينا اطمئنان رجال الحديث رحمة الله عليهم وانهم يعتنون بالحديث اعتماداً انظر الى قوله رجاله رجال اسناده ثقات. يعني كلهم موثقون. الا عمر ابن ابي سلمة ابن عبد الرحمن - [00:02:14](#)

هذا ليس ولد ام سلمة لا وانما هو من الرواية العن ابى سلمة ابن ابى عبد الرحمن فهو صدوق يخطى انظر صدوق يعني ما يكذب هو صدوق - [00:02:41](#)

لكنه يخطى احياناً خطأ غير متعمد فلذا قالوا لا نقبل الحديث الذي يأتي به خشية ان يكون اخطأ فيه لكن لما تابعه الزهري وقد تابعه الزهري انا ابي سلمات ابي صحيحه. وقد صححه الحاكم وافقه الذهبي كما صححه ابن حبان وابو نعيم - [00:03:02](#)

كل هذا رحمة الله عليهم اعتماداً على هذا الحديث اعتماداً على مفردات الحديث المؤمن نفس المؤمن ما هي قال ابن القيم رحمة الله تعالى مذهب جمهور العلماء ان النفس - [00:03:34](#)

والروح وسماتها واحد وان الفرق بين النفس والروح فرق في الصفات لا في الذات واحدة. وانما الصفات قد صفة تنطلق وتصدق على الروح وصفة ثابتة تصدق على النفس - [00:04:01](#)

والا فهي شيء واحد وان الفرق بين النفس والروح فرق بالصفات لا بالذات وان الروح انظر وان الروح جسم نوراني خفيف. وجسم وشي يصعد وينزل. وهكذا جسم نوراني خفيف يسري في الاعضاء سيري سريان الماء في العود - [00:04:27](#)

وجهنا في الزيتون فاذا فارقها وانفصل عنها الى عالم الارواح فسدت تلك الاعضاء هذا توضيح النفس والروح ومخالطتها للجسم. يعني ان الروح شيء والبدن شيء اخر وان الروح تكون داخل البدن وداخل الاعضاء - [00:05:01](#)

انظر الى اليد مثلاً في الجسم فيها روح اذا انفصلت وقطعت خلاص ماتت اليد وهكذا اذا خرجت الروح من الجسد فسد وذيل ومات وما دامت الروح تتردد فيه فهو حي - [00:05:33](#)

وان الروح جسم نوراني خفيف يسري في الاعضاء سريان الماء في العود في الغصن مثلاً فيه ماء لكن هل تستطيع

استخراجه وتبقى يعني ايش؟ ما ما هو شي ينفصل - 00:06:00

ما هو بشيء هو مستقل وانما هو يكون في هذا العود سريان الماء في العود والدهن في الزيتون فإذا فارقها وانفصل عنها إلى عالم الأرواح اذا خرجت الروح من الجسد - 00:06:22

فسدت تلك الأعضاء وذلت ويبت معلقة بيديه معلقة انا معلقة اي محبوسة ومرهونة. كما قال تعالى كل نفس بما كسبت رهيب محبوسة بالدين لا تصل إلى محلها ومستقرها الذي اعد الله لها للمؤمنة حتى - 00:06:41

لا يقضى هذا الدين عنها يعني ترهن وتوقف على باب كما قال صلى الله عليه وسلم في حديث اخر ان صاحبكم موقوف على باب الجنة. يعني ما دخلت روحه للجنة لدين عليه - 00:07:15

بدينه بفتح الدال والدين كل ما يجب على الشخص اداوه. الدين كل ما يجب على الشخص عداوه من دين الادمي حقا لادمي او الزكاة حق لله او حج حق لله - 00:07:34

وكفارة حق لله. كل هذه حقوق سواء كانت خاصة او لله او عامة لعموم المسلمين فانها تعتبر دينا على العبد عليه حتى يقضى عنه قال حتى للغاية ولا يزال الرهن قائما حتى قضاء دين الميت - 00:07:55

يعني تجسس الروح وتوقف. ولا تصل إلى مستقرها من رحمة الله او الجنة. حتى يقضى هذا الدين نستفيد من هذا الحديث التشديد والاهتمام بحق الدين وانه يجب اداوه سواء كان لله او للادمي - 00:08:22

وما كان للادمي فيجب اداوه كامل غير منقوص بان حقوق الادمي كما قالوا مبنية على المشاحة. يعني كل واحد يريد حقه يتمنى الرجل ان يكون له حق على ابيه يوم القيمة حتى يأخذ منه - 00:08:54

يتمنى الرجل ان يكون له حق على ابنته. حتى يأخذ منه يتمنى الزوج ان يكون له حق على زوجته. والزوجة تتمى ان يكون لها حق على زوجها. وهذا الامر تتمى ان يكون لها حق على ولدتها. والولد يتمنى ان يكون له حق على امه ليستوفيها - 00:09:17

وحقوق الادميين مبنية على المشاحة. ما يقول اسمح لي يا اخي او عطن عشر حسنا من عندك اصلا على. او انا وذلك هذا ما يريد ولا يريد ان الولد يعطي ابا حسنة واحدة. ولا يعطي الاب ابنته حسنة واحدة. كل نفس بما كسب - 00:09:43

سبت يقول رحمة الله ومعنى رهنها جسدها عن مقامها الكريم. كما جاء في الحديث ان صاحبكم على باب الجنة في دين عليه حتى يقضيه عنه وارت يؤخذ من هذا تأكيد - 00:10:06

الاسراع في قضاء دين الميت. سواء كان لله تبارك وتعالى او لادمي فيسارع في قضائه حتى لا تجسس نفسه عن نعيمها وعن ما اعد الله لها من من المقام الكريم حتى يقضى هذا الدين - 00:10:32

يقول رحمة الله الحكمة في هذا ان حقوق الادميين مبنية على الشج يا جماعة احد يسمح بحقه وعدم السماح فيها جاء من التشديد فيها ما رواه الامام احمد وابو داود والنسياني عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلي على رجل - 00:11:00

من مات وعليه دين. لما لان شفاعته صلى الله عليه وسلم مقبولة ومن عليه الدين لابد ان يسدد دينه عنه حق ادمي فلذا يتوقف صلى الله عليه وسلم عن ان يشفع في انسان عليه حق لادمي حتى - 00:11:29

شدد لا يصلي على رجل مات وعليه دين. فاولتني بعثت الصحابة رضي الله عنهم اذا مات احد منهم جهزوه واتوا به الى النبي صلى الله عليه وسلم ليصلني عليه سواء كان يصلني علي في المسجد او يصلني عليه في المقبرة فالصلوة على الميت تصح في المسجد وتصح في - 00:11:55

المقبرة اوتى بعثت فسائل اعليه دين قالوا نعم يا رسول الله عليه ديناران. قال ترك لهما سدادا قالوا لا. ما عنده شيء فقير قال صلوا على صاحبكم ما تقدم صلى الله عليه وسلم يصلني علي. صلوا على صاحبكم - 00:12:22

فشفقة الصحابة رضي الله عنهم بعضهم على بعض تقدم ابو قتادة وهو ما نفرقنا عنه كلهم فقراء رضي الله عنهم قال يا رسول الله ما علي يصلني عليه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:53

قال وبرئت ذمة الميت منه قال وبرأت فتقدم صلى الله عليه وسلم وصلى والتقوى بابي قتادة بعد يوم وقال ما شأن الدين ارعان او

الديناريين؟ قال يا رسول الله ما مات اللمس الرجل - 00:13:10

ما ما عندي شي هل تقع به مرة اخرى؟ اخبار بانه سدهما اعطاهما لصاحبها. قال الان برد عليه جلدته او بردت عليه جلدته يعني الصراحة الان الميت مع السرى حتى لو التزم بها ملتزم فما يستريح حتى تقضى - 00:13:27

فلمما فتح الله على رسوله قال انا اولى بكل مؤمن من نفسه. فمن ترك ديننا فعلي. ومن ترك مالا فلورثه كما قال الله جل وعلا النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجهم وامهاتهم - 00:13:57

يأخذ منه شيء صلٰى الله عليه وسلم - 00:14:20

قال الشيخ محمد ابراهيم ال الشيخ رحمة الله اذا مات احد المسلمين وعليه دين فعلى ولي الامر قضاوه من المال كما ذهبت ذلك بالاحاديث الصحيحة. قل انه اذا كان الدين ثابت هذا وليس ناتج عن الاختلال - 00:14:38

ابو كذب او تزوير او نحو ذلك فان على ولي الامر ان يسد هذا الدين من بيت مال المسلمين. لأن هذا المال ما للمسلمين لكل مسلم
حق وان كان في حاجة فانه يسد دينه من هذا المال - 00:15:00

قال رحمة الله وتکفر الشهادة جميع الذنوب سوى الدين قال شيخ الاسلام وكذا مظالم العباد الشهادة اذا قتل المرء في سبيل الله مقبلا
غير مدربر فان الله يکفر عنه جميع ذنبه الا - 00:15:25

ما كان حقا لادم فانه لا يسقط كما جاء الرجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارأيت ان قتلت في سبيل الله يكفر عنى ذنبي كلها - 00:15:49

قال نعم ثم ولی ذهب ثم قال این الرجل؟ قال ها انا ذا یا رسول الله قال الا الدهین الا الدين اخبرني بذلك جبريل انفا هذا یدل على اهمية الدين. وانه يجب على المسلم ان یحرص على براءة ذمته قبل ان یموت - 00:16:08

لأنه اذا لم يحرص هو على قضاء دينه ان يكون الورثة احرص منه واطلعننا على كثير من الناس يقتسمون المال ويبيقى الدين في الذمة
في ذمة الرجل وهذا خلل ولا يجوز له ان يقتسموا - 00:16:37

بعد وصية توصون بها او دين. من بعد وصية يوصين بها - 00:16:56

اربع مرات يكرر جل وعلا التأكيد على الوصية والدين. يقول العلماء اجمع العلماء على ان الدين مقدم على الوصية. وان كان الله جل وعلا قد ذكر الوصية قبل. لان الوصية - 00:17:16

ليس لها حق ثابت في عند الرجل وإنما هي تبرا فما يكون التبرع الا بعد سداد براءة ذمته والشهادة التي هي اعز مطلب وأغلى شيء تکفر جميع الذنوب المتعلقة بحق الله تبارك وتعالى. ما عدا - 00:17:36

العلوم المتعلقة والحقوق المتعلقة بحق العبد. فالعبد يستوفي حقه ويريده وكذلك مظالم العباد. يعني اذا ظلم العبد نفسه بحق من حقوق الله. فالله جل وعلا اذا شاء تجاوز عنه اما حق العباد فلا بد من ادائه - 00:18:04

وذلك لما روى ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يغفر الله للشهيد كل ذنب لا الدين فيجب المبادرة بقضاء دين الميت إن وجد له تركه. فان ذمته لا تزال مشغولة بدينه بعد موته حتى يقضى عنه - 36:18:00

يجب على الورثة ان يبادروا بقضاء الدين قبل كل شيء يقول اذا كان هذا شان الدين الذي اخذ بموافقة من صاحب الحق كيف بالظلم؟ فهي اشد شانا واعلى والظلم التي يظلم بها العباد بعظامهم بعذاب الويل للظلم من المظلوم حيث ان 00:18:58

ما يحكم في حسنات الظالم فيأخذ منها ما شاء اذا كان الامر في الدين ماخوذ بربما صاحبه وعن طريق المعاملة المباحة هكذا فكيف يكون بما اخذ غصبا او نهبا او سلبا او سرقة - 00:19:31

كل هذا شديد و فعل الدين يتساءلون باموال المسلمين او يتتساءلون باموال اخوانهم ويسرفونها من جيوبهم ويأخذونها من بيونهم عليهم ان يرعوا ويرجعوا الى الله ويرد المظالم الى اصحابها وكثيرا ما يدخل المرء المطاف يطوف يعبد الله فاذا باللص يأتي اليه

فيبي الحاج او المعتمر بلا نفقة ليس معه شيء. ان دمائكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام حرمة الدم مثل حرمة المال والعرض.

كما انه لا يجوز للمسلم ان يقدم على قتل مسلم - 00:20:24

كذلك لا يجوز له ان يقدم على اخذ ماله. ولا يجوز له ان ينتهك عرضه. فيسبه او يتناول منه والمبادرة في قضاء دين الميت فان تعذر

قضاءه في الحال استحب لوارثه او غيره ان - 00:20:46

تكلف عنه. كما فعل ابو قتادة رضي الله عنه. يعني مثلا الرجل مات وخلف اولاد وزوجة ولم يخلف مال وعليه دين فيستحب للولد او

للزوجة قول الام قول الاب ان يتتكلف به يقول ما على فلان علي - 00:21:08

انا اسد فتبرأ ذمته حينئذ او يخف عليهم تحف عليه المسؤولية وان كانت لا تبرأ بالكامل حتى يعطى صاحب الحق حقه ان يتتكلف به

عنه ويصح ضمان الدين عنه. بقصة ابي قتادة رضي الله عنه. وابو قتادة ضمن الدين - 00:21:30

به لصاحبها. لما قال صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم يعني لن يصلي عليه وعليه دين فاشفق عليه ابو قتادة رضي الله عنه

رأى ان حرماته من صلاة النبي صلى الله عليه وسلم عليه نقص عليه عظيم - 00:21:57

كما ان صلاته صلى الله عليه وسلم على الميت سكن له ورحمة به كما قال بعض الصحابة رضي الله عنهم سمعت النبي صلى الله عليه

وسلم يقول في صلاته على الجنaza على - 00:22:23

اللهم اغفر له وارحمه واعف عنه واكرم نزله ووسع مدخله واغسله بالماء ايها الثلج والبرد ونقه من الذنوب والخطايا كما ينقى

الثوب الابيض من الدنس حتى تمنيت ان اكون انا هو - 00:22:41

رضي الله عنه ولما سمع هذا الدعاء تمنى ان يكون هو الميت. مع ان المرء يحرص على الحياة ولا يريد الموت. لكن لما سمع هذا الدعاء

من النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ليتي انا الميت الواقع بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم - 00:23:01

والذين اذا كان به رهن او كفالة فهو اخف شأنها وخاصة اذا كان الرهن ممكنا ان يسدد منه الدين كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم

فقد مات عليه الصلاة والسلام ودرعه مرهونة عند يهودي - 00:23:24

في اصعب من شعير اخذها لاهلها الرسول صلى الله عليه وسلم مشرع للامة. ويبين ان التعامل مع اليهود ومع النصارى اصحاب الذمة

انه جائز ما فيه ضرر بشرط ان يتعامل معه معاملة صحيحة. لا ربا فيها ولا غش ولا خيانة - 00:23:48

ولا يلزمك ان تسأل من اين هذا المال الذي اتيت به ايها اليهودي او النصراني لا ما دام المال بيده فاشتر منه ما شئت ولا حرج عليك

ايده ليه؟ لأن النبي صلى الله عليه وسلم اشتري من يهودي اص من شعير في اخر حياته - 00:24:16

مع ان الصحابة رضي الله عنهم كلهم يحرضون على ان يشتري منه عليه الصلاة والسلام لكنه اراد ان يشرع الامة يبين الجواز فجاء

الى اليهود ليشتري منه عصا منه شعير فقال لا ابيع عليك يا محمد الا بنقب - 00:24:38

ما يبيع عليه الشعير ولا يعطيه اياد الا بدرارهم حاضرة قال ما عندي نقد عليه الصلاة والسلام. ما يبقى المال بينه بيده عليه الصلاة

والسلام. اذا اتاه المال اخرجه اعطي رجلا غنا بين جبلين - 00:24:58

وعطى رجلا مائة من الابل ثم اعطاه مئة ثم اعطاه مئة ثلاثة من الابل اعطتها لرجل واحد من المؤلفات قلوبهم عليه الصلاة

والسلام ولما اراد ان يشتري الشعير لاهلها ما وجد قيمته عشرة دراهم او عشرين درهم او اقل او اكثر. عليه الصلاة والسلام -

00:25:15

قال ما ابيع عليك الا بنقبي قال ما عندي نقد خالدا لا ابي عليك الا برهن لانك قد تخرج تكذبني ولا تعطني حقي وذهب صلى الله

عليه وسلم واحضر درعه وقال خذ هذا راهن حتى اسد - 00:25:34

وما تيسر للنبي صلى الله عليه وسلم سداد حتى لحق بربه عليه الصلاة والسلام. فمات وعليه عليه الصلاة والسلام الدرع مرهونة عند

يهودي في اشع من شعير. اخذ ابو بكر رضي الله عنه - 00:25:54

الدرع وسدد اليهودي حقه بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم روى عليه الصلاة والسلام يشرع للامة انك اذا اردت ان تتعامل مع

يهودي او نصراني فلا بأس. لكن بشرط ان تكون معاملتك صحيحة - 00:26:12

يقول رحمة الله الدين الذي يكون على الميت مرتهنا به يشمل ديون الناس الخاصة من ثمن مبيع. او اجرة او قرض او عارية او صداق ودية وغيرها كما يشمل حقوق الله جل وعلا من الزكاة - 00:26:40

والحج والذر والكفاره وغير ذلك من الحقوق التي تكون لله او للادمي فيجب على والحرص. وعلى ما اخي انه كلما حرصت على سداد الدين فالله جل وعلا يهبي لك ويسره - 00:27:02

بخلاف بعض الناس لا يبالي. او يجد احد يدينه يفرح لو اخذ العشر عشرين على ما يقولون ما يبالي بهذا يقول ان سدلت ولا بكيفه وهذا لا يجوز لانه لقوله صلى الله عليه وسلم من اخذ اموال الناس يريد ادائها اداء الله عنه. ومن - 00:27:25

اخذ اموال الناس يريد اتلافها اتلفه الله. فالواجب على المسلم ان يحرص على اداء دينه قبل الممات. ولا اتركوا للورثة. الورثة يحرصون على الميراث ويقتسمونه ويدعون الدين في ذمة الميت. وهذا حرام عليهم - 00:27:47

يأخذوا من مال الميت شيء وعليه دين حتى يقضوه ومعنا تعليق النفس بالدين هو مطالبة بما عليها. وحبسها عن مقامها حتى يقضى عنه. تحبس على باب الجنة ما تدخل روحه الجنة حتى يسد ما عليه. وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اول دفعة - 00:28:07

كما قال نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه رواه احمد والترمذى. وحسنه وقد ورد التشديد في الدين حتى ترك صلى الله عليه وسلم على من مات. وعليه تحمل عليه دين حتى تحمله عنه بعض الصحابة. واحبر صلى الله عليه وسلم انه يغفر للشهيد عند اول دفعة - 00:28:33

من دمه كل ذنب الا مع انها شيء يسير لكن حق الادمي وان كان قليل فلا يسقط ديناران والديناران اثنتي عشر درهم. الدينار الواحد اثنتي عشر درهم. يعني عبارة عن اربعة وعشرين درهم. اربعة وعشرين درهم. الدرهم يقعد - 00:29:00

الربع ريال بالنسبة ما عندنا. لان المسألة شيء بسيط لكن حق الادمي وان كان يسيرًا فيجب على ان يعتني به ويستدده ويحرص على ذلك وهذا الحديث من الدلائل على ان لا يزال الميت مشغولا بدينه بعد موته. في حث على التخلص منه قبل الموت - 00:29:18

وانه اهم الحقوق. واذا كان هذا الدين المأخوذ برضاء صاحبه. فكيف بما اخذ غصبا ونهبا وسلبا والله اعلم وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:29:44

ومع الاسف الشديد ايها الاخوة تساهل كثير من الناس بالدين واهملوه استدان من هذا واستدان من هذا وهو ينوي ان لا يسددينوي ان لا يسد ويعرف انه ما يستطيع السداد. وانما يتسع باموال المسلمين. ينفقها على نفسه في الحال او في الحرام. وقد - 00:30:06

تستعين بها على معصية الله. ويتركها في ذمته فلا يوفيها ولا يوفيها الورثة. والغالب ان الاموال التي استعملت في حق حق في غير حق ما تجد من يسددها - 00:30:32